

حاشية السندي على النسائي

- 931 - بضعة وثلاثون بكسر الباء وقد تفتح من الثلاث إلى التسع والحديث يدل على جواز التحميد للعاطس جهرا قوله .
- 932 - فسمعته وأنا خلفه ظاهره الجهر بآمين فما نهنها أي منعها وكفها عن الوصول إليه قوله